

وقمة الناس على ما بيع ان اسلم التفضل اليوم
 نكليه وان لم يسلم فالتمن لا غير كما لو استحققت
 جميع ما يملكه من الاثمن في الاستحقاق ولو كان يملك
 الشئ لا يوجب الرجوع على البايع بقيمة الشئ
 مثلا ولو جفرت بينه وبين البايع او من هذا الدار
 شيئا استحققت له الرجوع بشئ على البايع لان الحكم
 يوجب الرجوع بالقيمة لا بالثمن كما في سيرة الخزينة
 حتى لو كتب في العقد ان الثمن المشتري به من ثمنه
 او من ثمنه من مائة فعلى البايع بفساد البيع ولو جفرت
 بينه وبين البايع رجوع بغيره الا بغيره الا اذا
 شرطه ففسد كذا لو جفرت باقية ان تظن عليها
 رجوع بغيره من النطرة لا بغيره من الساقية وبالجملة
 فانما يرجع اذا جفرت فيها او جفرت بغيره ما يمكن بقضه
 ونسبته الى البايع فلا يرجع بغيره جفرت في مائة
 في الثمن المائة من الفصولين وفيه شريك كما
 فاستحق نصفه له رد الباقي ان لم يتغير في يده ولم
 ياكل من ثمنه ولو اشترى ارضين فاستحققت ارضا
 ان قبل القبض جبر المشتري وان بعده لم يغير
 المستحق محضه من الثمن بلا خيار ولو استحق العبد
 او البقرة لم يرجع بها الثمن ولو استحق ثياب الفرس
 او ردة الجارية لم يرجع بشئ وكل شئ يدخل في البيع بما
 لا حصة له من الثمن ولكن جبر المشتري فيه فبطلت ولو
 استحق من بين المشتري لا غير كان فضا على جميع الباعة

مطلبي شري كراما
 واستحق نصفه

مطلبي لو استحق العبد
 او البقرة او ثياب
 الفرس او ردة الجارية

ولكن

مطلبي الاثمن من الثمن الاخر
 فضا على جميع الباعة

ولكن ان يرجع على بايعه بالثمن بلا إعادة ببيعة لكن
 لا يرجع قبل ان يرجع عليه المشتري عند ابي حنيفة
 وقال ابو يوسف لو ان يرجع قاله لا ترضي ان المشتري
 الثاني لو ابر الاول من الثمن كان للاول الرجوع كما
 لو جفرت العبد جفرت الرجوع قبله خافية لكن في
 الفصولين ما جفرت منه فتنسبه ولو اشترى عبدا فاعتقه
 بالخذ منه ثم استحق العبد لم يرجع المستحق
 بالمال على المعتق ولو اشترى دارا بعبد واخذت
 بالشفقة ثم استحق العبد بطلت الشفعة وماخذ
 البايع الدار من التفتيح لبطان البيع النبي **باب**
السلم هو اخذ كاسن وزمانه وعرضه **باب اجل**
 وهو السلم فيه **بما جمل** وهو من المال **وتمت**
ركن البيع حتى ينعقد بالقبض في الاصح **ويسمى صاحب**
الدار هم ربا السلم **والسلم** كسر اللام **ويسمى الاخر**
المسلم اليه **والخطة** مثلا **المسلم فيه** **والثمن** من
 المال **وحكمه** **ثبوت الملك للمسلم اليه** **ولرب السلم**
في الثمن والسلم فيه فيه لو اشترى رزق **ويجوز**
اثنان **فقط** **صفتهم** **كجودته** **ورداة** **وعرفته** **قدرة** **كجبل**
وصورته **وخرج** **بشروط** **منه** **ان** **اراضهم** **والدنانير** **فيها**
اثنان **فقط** **بخر** **فيها** **السلم** **خلا** **لما** **لكن** **عد** **في** **مقار**
كجز **ويبين** **وقلس** **وكشري** **ومشتر** **وتين** **ولين** **كسر** **لها**
واحد **لمس** **مبين** **بين** **صفتها** **وكان** **بعض** **بعض** **وشرطي**
كجز **بين** **قدرة** **طولا** **وعرضا** **ومسنة** **كقطان** **وكتان** **ومسنة**